

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٠٤ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو ٢٠١٣ ؛  
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛  
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛  
وعلى طلب محافظ القاهرة ؛  
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر

( المادة الأولى )

يتم تخصيص قطعتى أرض ملك محافظة القاهرة ، وهى القطعة الأولى : محطة أملاك رقم (٢) بمسطح ٦٢٣٧٥ م<sup>٢</sup> ، والثانية : محطة أملاك رقم (٨) بحى السلام أول بمساحة ٤٤٤٦٣ م<sup>٢</sup> ، بمشروع تقسيم محطات الدواجن بحى السلام بالقاهرة لإقامة مشروع الإسكان الاجتماعى عليهما .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ ذى الحجة سنة ١٤٣٤ هـ

( الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ٢٠١٣ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم الببلاوى